

”المظالم“ يؤجل النظر في القضية إلى ١١ جمادى الأولى

٢٨ جلسة قضائية تنهي خلاف مستويات المعلمين وتطلق ماراتون الفروقات

عناد العتيبي - الطائف

قرر ديوان المظالم بمنطقة مكة المكرمة أمس تأجيل النظر في قضية تحسين مستويات المعلمين والمعلمات إلى ١١ جمادى الأولى المقبل حين إحضار ممثل وزارة التربية ردا مكتوبا على لائحة الاعتراض المقدمة من أحمد المالكي «محامي المعلمين» والتي تضمنت اعتراضا على ما

قررت اللجنة الوزارية المختصة بإخضاعهم للمادة (١٨/ب) لنظام الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية لتعارض ذلك مع لائحة الوظائف التعليمية ولائحته التنفيذية، وتضمنت المذكرة الاعتراض على ما قررت اللجنة الوزارية بعدم أحقية المعلمين والمعلمات للفروقات المادية التي يطالبون بها، وشهدت مداوات القضية ٢٨ جلسة خلال اليومين الماضيين للنظر في مطالب المعلمين والمعلمات والتي تشمل وضعهم على المستوى المستحق لهم نظاما بموجب لائحة الوظائف التعليمية مع

إعطائهم الدرجة الوظيفية المستحقة منذ تعيينهم على بند (١٠٥) وصرف فروقاتهم المادية الخاصة بالمستوى المستحق منذ تواريخ تعيينهم، وأصدرت المحكمة الإدارية ٢٦ حكماً لإنهاء الخصومة القضائية بين المعلمين والمعلمات من جهة ووزارة التربية من جهة أخرى حول المستوى المستحق وذلك بعد صدور توجيه خادم الحرمين باستحداث ٢٠٤,٠٥٤ وظائف تعليمية لتسوية أوضاع المعلمين والمعلمات وفقاً لمؤهلاتهم. وكانت لجنة متابعة القضية أوضحت في بيانها الخامس أمس بخصوص جلسات ديوان المظالم بجدة أن المحكمة الإدارية عقدت في منطقة مكة المكرمة ٢٨ جلسة قضائية على مدار الأسبوع الحالي بخصوص الدعوى المقامة من مجموعة المعلمين والمعلمات ضد وزارة التربية والتعليم وعلى ضوء ما انتهت إليه المرافعة في هذه الجلسات وما قُدم من مستندات أصدرت ٢٦ حكماً قضائياً على حد ما جاء في البيان بإنهاء

الخصومة القضائية بين المعلمين والمعلمات من جهة ووزارة التربية والتعليم من جهة أخرى فيما يتعلق بالطلب الأول المستوى المستحق نظاماً «المستوى الخامس للتربوي والرابع لغير

التربوي والمستوى السادس لحاملي شهادة الماجستير»، وعدم منازعة وزارة التربية والتعليم في استحقاقهم لمستوياتهم المستحقة نظاماً.

وفيما يتعلق بطلب

المعلمين والمعلمات إعطاءهم الدرجة الوظيفية المستحقة وهي الدرجة المقابلة لعدد سنوات الخدمة الوظيفية في وزارة التربية والتعليم وفق سلم الرواتب التعليمية المقررة والصادر بالأمر

الملكي رقم (٢٢٧/١) وتاريخ ١٦/٧/١٤٢٦هـ ومطالبتهم بصرف الفروقات المادية الخاصة لكل مستوى مستحق منذ تواريخ تعيينهم فقد قُدم محامي المعلمين والمعلمات مذكرة قانونية توضح أحقية

المعلمين والمعلمات في
الدرجة الوظيفية المستحقة
مع الفروقات المادية التي
خصمت جراء تعيينهم
على مستويات أقل نظاما.
وتضمنت المذكرة الاعتراض
على ما قرره اللجنة

الوزارية المختصة بدراسة
أوضاع المعلمين والمعلمين
من إخضاعهم للمادة (١٨/
ب) لنظام الخدمة المدنية
ولائحته التنفيذية لتعارض
ذلك مع لائحة الوظائف
التعليمية ولائحته التنفيذية،
وكذلك الاعتراض على ما
قرره اللجنة الوزارية بعدم
أحقية المعلمين والمعلمات
للفروقات المادية التي
يطالبون بها. وأكد المعلمون
والمعلمات تمسكهم بطلب
الدرجة الوظيفية التي
تعادل سنوات خدمتهم مع
صرف فروقاتهم المادية،
مؤكدين أنهم سيسلكون كل
الطرق والسبل النظامية
والمشروعة للحصول على
مطالبتهم وفق ما كفلته
أنظمة الدولة لهم مؤكداً أن
تطبيق المادة (١٨/ب) عليهم
غير صحيح وفي غير محله
لأن هذا النص ينطبق على
الموظف العام الذي يحصل
على ترقية والمشمول بلائحة
الوظائف العامة وليس
المعلم الذي لم يعط مستوى
وظيفيا مستحقا منذ سنوات
والمشمول بلائحة الوظائف
التعليمية.

تحسين أوضاع المعلمين والمعلمات

٢٠٤ آلاف معلم ومعلمة يطالبون بتحسين أوضاعهم على المستويات «الرابع والخامس والسادس»

١٠ سنوات تقريبا
عمر مشكلة المعلمين
منذ تعيينهم على
البند (١٠٥)

٤ مليارات ريال
التعويض التقريبي
الذي ينشده
المعلمون



المعلمون يطالبون
بالفروقات في
الرواتب على مدى
السنوات الماضية

١,٣ مليار ريال
تم تحديدها
مبدئيا لحسم
القضية مبدئيا

١٠ - ١٤٠٠ ريال
الزيادة التي
تنشدها اللجنة
الوزارية وفق
التسكين لأقرب
مستوى

١٥٠٠ - ٢٠٠٠
ريال متوسط
الزيادة في الراتب
التي يطالب بها
المعلمون